



البند 1 من جدول الأعمال المؤقت
الدورة الاستثنائية الأولى للجهاز الرئاسي
7-8 ديسمبر/كانون الأول 2021
جدول الأعمال التفصيلي المؤقت

#### مقدمة

- 1- تُعقد هذه الدورة الاستثنائية الأولى للجهاز الرئاسي بموجب أحكام المادة 19 من المعاهدة الدولية، والمشاركة فيها مفتوحة أمام جميع الأطراف المتعاقدة في المعاهدة الدولية وأمام المراقبين.
- 2- وتنص المادة 19-10 من المعاهدة على إمكانية عقد دورات خاصة للجهاز الرئاسي، وكما تنص على ذلك المادة 2-2 من اللائحة الداخلية، يتولى الرئيس ونواب الرئيس "مهمة هيئة المكتب لأي دورة خاصة تعقد أثناء فترة توليهم مناصبهم، ويقدمون التوجيه للأمين فيما يتعلق بالتحضير لدورات الجهاز الرئاسي وسير عملها".
- 3- ووفقاً للمادة 4-3 من اللائحة الداخلية للجهاز الرئاسي، يدعو رئيس الدورة التاسعة للجهاز الرئاسي إلى عقد هذه الدورة، بالاتفاق مع المكتب وبالتشاور مع المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة وأمين الجهاز الرئاسي.
- 4- وفي ظلّ الظروف الاستثنائية الناشئة عن تفشي جائحة كوفيد-19 في العالم، تم إرجاء عقد الدورة التاسعة للجهاز الرئاسي، التي كان من المقرر عقدها في الأصل في ديسمبر/كانون الأول 2021، إلى مايو/أيار 2022. وتبعاً لذلك، تعقد هذه الدورة الاستثنائية لاعتماد ميزانية مؤقتة لعام 2022، بهدف تمكين المعاهدة وأمانتها من الاستمرار في العمل، ريثما يعتمد الجهاز الرئاسي الميزانية العادية لفترة السنتين 2022-2023.
- 5- وستعقد هذه الدورة بشكل افتراضي يومي 7 و 8 ديسمبر/كانون الأول 2021، وفقاً للتوجيهات الصادرة عن المكتب.
- 6- ووفقاً للمادة 7 من اللائحة الداخلية للجهاز الرئاسي، قام الأمين بإخطار الأجهزة والوكالات الحكومية وغير الحكومية التي كانت أبلغت الأمانة برغبتها في أن تكون ممثلة في الدورة، لكي يتسنى قبولها بصفة مراقب.

## البند 1- اعتماد جدول الأعمال

- 7- لقد أعدّ الأمين جدول الأعمال المؤقت بتوجيه من مكتب الدورة التاسعة للجهاز الرئاسي، وفقاً للمادة 1-5 من اللائحة الداخلية.
- 8- وإن الجهاز الرئاسي مدعو إلى النظر في جدول الأعمال المؤقت الذي يرد في الوثيقة IT/GB-Sp1/21/1، بعنوان "جدول الأعمال المؤقت" من أجل اعتماد جدول أعماله وتنظيم عمله لهذه الدورة.
- 9- وسيؤكد الجهاز الرئاسي، لدى اعتماد جدول أعماله، أن هذا الاجتماع الذي يعقد بشكل افتراضي يشكّل دورة من دورات الجهاز الرئاسي، مع الأخذ بعين الاعتبار المعلومات والأوصاف الواردة في المرفق بهذه الوثيقة الذي يحدد الإجراءات الخاصة المقترحة لهذه الدورة في ما يتعلق بأسلوب عمله بشكل افتراضي. وسيدرج هذا القرار في التقرير النهائي لهذه الدورة.

## البند 2- المسائل التنظيمية

- 10- وفقاً للمادة 1-2 من اللائحة الداخلية، "يُنتخب الجهاز الرئاسي [...] مقررًا من بين المندوبين والمناوبين والخبراء والمستشارين للأطراف المتعاقدة". وإن الجهاز الرئاسي مدعو إلى القيام بذلك في إطار هذا البند من جدول الأعمال. وسعيًا إلى تبسيط العملية، يقترح أن يعين المكتب المقرر من بين أعضائه.
- 11- وتنص المادة 19-4 من المعاهدة الدولية على أن يكون لكل طرف متعاقد صوت واحد مع جواز تمثيله في دورات الجهاز الرئاسي بمندوب واحد يمكن أن يرافقه مناوب وخبراء ومستشارون. ويجوز للمناوبين والخبراء والمستشارين المشاركة في إجراءات الجهاز الرئاسي ولكن لا يحق لهم التصويت، إلا إذا كانوا مفوضين على النحو الواجب ليحلوا محل المندوب.
- 12- ووفقاً للمادة 4-5 من اللائحة الداخلية "....يقوم كل من الأطراف المتعاقدة بإبلاغ أمين المعاهدة بأسماء ممثليه في الجهاز الرئاسي قبل افتتاح كل دورة من دورات الجهاز الرئاسي".
- 13- ويمكن الاطلاع على قائمة المراقبين الذين طلبوا الموافقة على مشاركتهم في الدورة الاستثنائية الأولى للجهاز الرئاسي في الوثيقة، IT/GB-Sp1/21/2.
- 14- وتنص المادة 13 من اللائحة الداخلية كذلك على أن "تطبق أحكام اللائحة العامة لمنظمة الأغذية والزراعة بعد إجراء التغييرات الضرورية على جميع المسائل التي لم تعالج على نحو محدد في المعاهدة أو هذه اللائحة." وبموجب المادتين 3-3 و3-4 من اللائحة العامة للمنظمة، تشكّل لجنة أوراق التفويض للنظر في أوراق التفويض.
- 15- وإن الجهاز الرئاسي مدعو إلى تأكيد تفويض مهام لجنة أوراق التفويض إلى مكتب هذه الدورة.

### البند 3- الميزانية المؤقتة لعام 2022

16- وفقاً لللائحة المالية للجهاز الرئاسي، تدوم الفترة المالية لمدة سنتين تقويميتين ما يتطابق مع الفترة المالية للمنظمة، وتنص المادة 3-4 على وجوب إعداد مشروع الميزانية من قبل أمين الجهاز الرئاسي وتعميمه على الأطراف المتعاقدة قبل الدورات العادية للجهاز الرئاسي.

17- وتنتهي الفترة المالية لفترة السنتين للميزانية الحالية في 31 ديسمبر/كانون الأول 2021. وقد كان من المتوقع اعتماد برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2022-2023 خلال الدورة التاسعة للجهاز الرئاسي التي كان من المقرر عقدها في الأصل في الفترة من 6 إلى 11 ديسمبر/كانون الأول 2021.

18- ولكن الظروف الاستثنائية الناشئة عن تفشي جائحة كوفيد-19 في العالم أدت إلى إرجاء عقد الدورة التاسعة للجهاز الرئاسي إلى مايو/أيار 2022. وتبعاً لذلك، طلب المكتب من الأمين بلورة اقتراح لوضع ميزانية مؤقتة لكي يستعرضه، من أجل ضمان استمرار عمليات آليات المعاهدة وسير عمل أمانتها طوال عام 2022. وبعد الاستعراض الذي أجراه المكتب والاتفاق الذي توصل إليه، تم إعداد مشروع الميزانية المؤقتة لعام 2022 وتقديمه لكي ينظر فيه الجهاز الرئاسي في دورته الاستثنائية الأولى، على نحو ما هو وارد في الوثيقة IT/GB-Sp1/21/3.

19- وتتضمن الوثيقة أيضاً مشروع قرار يشير، فيما يشير إليه، إلى أن اعتماد الميزانية المؤقتة لا يمسّ بأي قرار قد يتّخذه الجهاز الرئاسي بشأن الميزانية الإدارية الأساسية لفترة السنتين 2022-2023 في دورته التاسعة.

20- وبالإضافة إلى ذلك، وافق المكتب على تطبيق إجراءات المراسلات، الشبيهة بالإجراءات التي استخدمتها الأجهزة الرئاسية الأخرى في المنظمة في عام 2021، بهدف تمكين الأطراف المتعاقدة من تقديم تعليقات وطرح أسئلة بشأن مشروع الميزانية المؤقتة. وينبغي إرسال هذه التعليقات أو الأسئلة إن وجدت، بحلول 19 نوفمبر/تشرين الثاني 2021، وستنشر جنباً إلى جنب مع الردود التي أتاحها الأمين على الموقع الإلكتروني للمعاهدة الدولية، على الصفحة الخاصة باجتماع الدورة الاستثنائية الأولى. ويمكن الاطلاع على وصف لهذه الإجراءات في المرفق بهذه الوثيقة.

21- وبناءً على توصية المكتب وعلى التعليقات أو الأسئلة، إن وجدت، الواردة من الأطراف المتعاقدة، فإن الجهاز الرئاسي مدعو إلى اعتماد القرار المتعلق بالميزانية المؤقتة لعام 2022.

### البند 4- اعتماد التقرير

22- وفقاً للمادة 8-1 من اللائحة الداخلية، "يقوم الجهاز الرئاسي في كل دورة بالموافقة على تقرير يشمل القرارات، والآراء، والتوصيات، والاستنتاجات".

23- ولذا ينصّ هذا البند الأخير من جدول الأعمال على اعتماد تقرير الدورة الاستثنائية الأولى للجهاز الرئاسي.

## المرفق

## الإجراءات الخاصة للدورة الاستثنائية الأولى للجهاز الرئاسي

1- تنطبق الإجراءات المبينة في هذه الوثيقة بصفة استثنائية على الدورة الاستثنائية الأولى للجهاز الرئاسي في ضوء التدابير المتخذة بهدف احتواء جائحة كوفيد-19 وما يترتب عنها من أسلوب افتراضي لعقد هذه الدورة. ولا يشكل اعتماد هذه الإجراءات سابقة لأساليب عمل الجهاز الرئاسي أو أي جهاز ثانوي تابع للمعاهدة الدولية في اجتماعاتها القادمة.

## إجراء المداولات

2- ستُعقد جميع الجلسات العامة للدورة الاستثنائية الأولى من خلال منصة Zoom. وستتمتع الأطراف المتعاقدة والمراقبون على قدم من المساواة بنفس إمكانية الوصول والقدرات داخل منصة Zoom، بما يكفل قدرتهم على رؤية المشاركين في الاجتماع الافتراضي وتمكّن الآخرين من رؤيتهم وإلقاء بيانات أمام الجهاز الرئاسي.

3- ويجوز للأطراف المتعاقدة طلب الكلمة عن طريق استخدام وظيفة رفع الأيدي (Raise Hand) في منصة Zoom. وسيتم ذلك من تشكيل قائمة بالمحدثين سيستخدمها الرئيس لدعوة المشاركين إلى تناول الكلمة.

4- وترد قائمة المراقبين الذين طلبوا المشاركة في الدورة الاستثنائية الأولى للجهاز الرئاسي في الوثيقة IT/GB-Sp1/21/2.

5- وستكون خدمات الترجمة الفورية متاحة بلغات المنظمة الست كافةً خلال الدورة الاستثنائية الأولى للجهاز الرئاسي.

6- ونظرًا إلى الأسلوب الافتراضي الذي سيعتمد لعقد الدورة الاستثنائية الأولى للجهاز الرئاسي وضرورة تبسيط الإجراءات لضمان ما يكفي من الوقت خلال الدورة لاستكمال جميع البنود المدرجة على جدول الأعمال، يشجّع المشاركون على القيام بمداخلات لا تتجاوز ثلاث دقائق، وعلى ألا تتعدى مداخلات المجموعات الإقليمية خمس دقائق. وسعيًا إلى تعظيم كفاءة الإجراءات، يُشجّع بشكل خاص إلقاء البيانات بالنيابة عن كل مجموعة إقليمية.

7- وحرصًا على تيسير خدمات الترجمة الفورية وإعداد التقرير، يطلب من جميع المشاركين تقديم نسخ خطية من بياناتهم إلى الأمانة قبل انعقاد الدورة الاستثنائية الأولى أو في أقرب وقت ممكن قبل الإلقاء، وإرسالها إلى: [PGRFA-Treaty@fao.org](mailto:PGRFA-Treaty@fao.org) و [FAO-Interpretation@fao.org](mailto:FAO-Interpretation@fao.org).

8- ويجوز للمشاركين استخدام وظيفة الدردشة (Chat) داخل منصة Zoom لتبادل المعلومات. ولكن ينبغي خلال الدورة الإعراب بشكل شفهي عن الآراء التي ينبغي مراعاتها عند إعداد تقرير الدورة.

## جدول الأعمال والجدول الزمني والوثائق

- 9- يتم إعداد جميع وثائق الدورة وإتاحتها وفقاً للممارسة المتبعة على الموقع الإلكتروني للمعاهدة الدولية، في الجزء الخاص بالدورة الاستثنائية الأولى الوارد تحت القسم الخاص بالاجتماعات "Meetings".<sup>1</sup>
- 10- وإن توقيت المنطقة المطبق على الدورة الاستثنائية الأولى هو توقيت أوروبا الوسطى (توقيت غرينتش+1). ويعتبر هذا التوقيت توقيت منطقة المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة.
- 11- وستكون مواعيد انعقاد جلسات الدورة من الساعة 12:00 إلى الساعة 15:00 يومي 7 و8 ديسمبر/كانون الأول، مع إمكانية عقد جلسة إضافية مدتها ثلاث ساعات يوم 8 ديسمبر/كانون الأول، إذا لزم الأمر.
- 12- ويجوز لرئيس الجهاز الرئاسي الدعوة إلى فترة استراحة قصيرة تصل مدتها إلى عشر دقائق في أي وقت خلال الجلسة.
- 13- وإن الجهاز الرئاسي مدعو، في بداية الدورة الاستثنائية الأولى، إلى إعلان عدم قابلية تطبيق أي قواعد تتعارض مع الأسلوب الافتراضي. وستطبق جميع أساليب عمل الجهاز الرئاسي الأخرى المعروضة في هذه المذكرة، في ما يتعلق بجدول الأعمال والجدول الزمني والوثائق والمراسلات الخطية وسير عمل الدورة.

## إجراءات المراسلات

- 14- سيتم النظر في البند 3 من جدول الأعمال المؤقت من خلال إجراءات المراسلات. وسيطلب من الأطراف المتعاقدة، بموجب هذه الإجراءات، تقديم أي تعليقات وأسئلة خطياً إلى الأمانة؛ وستزود بردود خطية عند الاقتضاء.
- 15- وإن الأطراف المتعاقدة مدعوة إلى تقديم التعليقات أو الأسئلة المتعلقة بالبند ذي الصلة بالكتابة إلى: [PGRFA-Treaty@fao.org](mailto:PGRFA-Treaty@fao.org) في موعد أقصاه الساعة 17:00 (بتوقيت أوروبا الوسطى) من يوم 19 نوفمبر/تشرين الثاني 2021.

- 16- وستنشر جميع الإسهامات الواردة على الصفحة الإلكترونية الخاصة بالاجتماع باللغة الأصلية وترجمتها إلى اللغة الإنكليزية، وسيقدم الأمين ردًا خطياً باللغة الإنكليزية بُعيد ذلك.<sup>2</sup> كما يمكن تقديم ترجمة من باب المجاملة إلى لغات أخرى حيثما أمكن ذلك، رهناً بوقت تقديم الإسهامات وطولها.

<sup>1</sup> <http://www.fao.org/plant-treaty/meetings/meetings-detail/en/c/1397828>

<sup>2</sup> <http://www.fao.org/plant-treaty/meetings/meetings-detail/en/c/1397828>

17- وسيبذل رئيس الجهاز الرئاسي، بالتشاور مع أعضاء المكتب والطرف المتعاقد المعني أو الأطراف المتعاقدة المعنية، قصارى الجهود، قبل بدء أعمال الدورة التي تعقد بشكل افتراضي، لحلّ أي قضايا جوهرية عالقة أو جديدة ناشئة عن إجراءات المراسلات، يتعذر تسويتها برد من الأمين.

18- وسيتولى الرئيس صياغة استنتاجات موجزة لبنود جدول الأعمال التي يتم النظر فيها بواسطة إجراءات المراسلات، وذلك بالاستناد إلى التبادلات الخطية للمعلومات أو مشاورات أخرى، إن وجدت، لكي ينظر فيها الجهاز الرئاسي في الاجتماع الذي يعقد بشكل افتراضي للدورة الاستثنائية الأولى.

### المحاضر والتقارير

19- وفقاً لللائحة الداخلية، "يقوم الجهاز الرئاسي في كل دورة بالموافقة على تقرير يشمل القرارات، والآراء، والتوصيات، والاستنتاجات." وسيتولى إعداد مشروع تقرير الدورة الاستثنائية الأولى مقرر الجهاز الرئاسي بمساعدة الأمين.

20- ويسجل التقرير جميع أساليب عمل الجهاز الرئاسي الأخرى المبينة في هذه المذكرة للدورة الاستثنائية الأولى.

21- "ويقوم الأمين بتعميم تقرير الجهاز الرئاسي، لغرض الإحاطة، في غضون ستين يوماً من الموافقة عليه على جميع الأطراف المتعاقدة والمراقبين الذين كانوا ممثلين في الدورة وعلى المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة، وبناء على الطلب، على الأعضاء الآخرين والأعضاء المنتسبين في المنظمة".